ويعرضون بأنه لأن قوله تعالى إن يتبعون إلا الظن يقتضي عدم اتباعهم كل شيء فيلزم اتباع كل شيء غير الظن
فلو أثبت لهم بعد ذلك اتباع غيره كان الكلام متناقضا قطعا واعلم أن القصر ينقسم إلى حقيقي وإضافي
وادعائي ومثل إن يتبعون إلا الظن لا يصح حقيقيا تحقيقيا بمعنى أنه لا يثبت لهم إلا اتباع الظن وإنما يصح والجمع
إما ما ردا على من زعم أن اتباعهم لغير الظن أو تردد هل يتبعون الظن أو غيره أو اعتقد أنهم يتبعون الظن
وغيره فأثبت اتباعهم الظن ونفى غيره بما هو عند المجادل أو حقيقيا ادعائيا بأن يجعل ما لم يتبعوا إلا أنهم
بمثابة العدم ويدعي أنه لا اتباع منهم لغير الظن وإذن لا مناقضة سلمنا أنه حقيقي تحقيقي فالمعنى ما
يتبعون في قولهم لو شاء الله ما أشركنا إلا الظن كما يشهد به السياق ثم أخبر بأنهم قوم من شأنهم
الكذب تسجيلا عليهم وخطابا من يسمع كيف هو ولو حمل على العموم لا يقتضي مناقضة لآيات المصرحة بعبادتهم
واعترافهم ولا شيء في ذلك صحة وهذا تقرير ليس عليه غبار أوضح من الشمس أجلى من النهار لا سيما لمن له
في علم المعاني قدم راسخ وهو فيه عالم ساج واحتج النظام بقوله تعالى والله يشهد إن المنافقين
لكاذبون كذبهم في قولهم إنك لرسول الله مع مطابقته الواقع لأنه لم يطابق اعتقادهم قلنا التكذيب
راجع إلى قولهم نشهد باعتبار تضمنه خبرا كاذبا وهو أن شهادتنا هذه من صميم القلب وخلوص الاعتقاد
بشهادة إن واللام والجملة الاسمية ولا شك أنه غير مطابق للواقع لكونهم المنافقين الذين يقولون بأ
فواههم ما ليس في قلوبهم وفيه وجوه أخر مقررة في علم المعاني واحتج الجاحظ بقوله تعالى أفترى على الله
كذبا أم به جنة لأن الكفار حصروا أخباره عليه السلام بالحشر والنشر في الافتراء على الله أو الإخبار حال الجنة
على سبيل منع الخلو ولا شك أن المراد بالإخبار حال الجنة غير الكذب لأنه قسيمه وقسيم الشيء يجب أن يكون
غيره وغير الصدق لأنهم اعتقدوا عدمه وهم عقلاء من أهل اللسان عارفون باللغة فيجب أن يكون من
الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب ليكون هذا منه بزعمهم وإن كان صادقا في نفس الأمر قلت لا نسلم
أن الافتراء هو الكذب ليكون الإخبار حال الجنة قسيم الكذب فيمتنع كونه كذبا بل هو أخص من الكذب فهو
حصر للكذب في نوعيه العمد وغير العمد ولو سلم أن الافتراء هو الكذب مطلقا فالمعنى أقصد الافتراء أي
الكذب أم لم يقصده بل كلامه كلام من به الجنة ولا قصد لما به من الجنة وأيا ما كان فلا واسطة وهذه المسألة لغوية لا تعلق
بعلم الأصول كثير تعلق إذ المقصود تعيين المعنى الذي وضع لفظ الصدق والكذب بإزائه والتحدي
للإطناب فيها كثير نفع **مسألة** الخبر أيضا ينقسم إلى متواتر وآحاد والتواتر في اللغة تتابع أمور واحد
بعد واحد بفترة من الوتر ومنه ثم أرسلنا رسلنا تترى وفي الاصطلاح خبر جماعة يفيد بنفسه العلم
بصدقه وقيل بنفسه ليخرج خبر جماعة علم صدقهم لا بنفس الخبر بل بالقرائن الزائدة على ما لا ينفك الخبر عنه
فإن من القرائن ما يلزم الخبر ولا ينفك عنه من أحوال في الخبر والمخبر عنه والمخبر كما سيجيء ولذلك
يتفاوت عدد التواتر ومنها ما يزيد على ذلك من الأمور المنفصلة عادية كانت كشق الجيب والصراخ وانتقال
حرم أو عقلية كما في الإخبار بما علم صدقه ضرورة أو استدلالا كقولنا الواحد نصف الاثنين والعالم حادث
أو حسية كما في المخبر بعطشه وخبر الواحد ما لا يفيد العلم بنفسه كثرت رواته أو قلوا سواء لم يفد العلم
أصلا أو لم يفده إلا بالقرائن الزائدة وعلى هذا لا واسطة بين الخبر المتواتر وخبر الواحد فالمستفيض وهو ما زاد
نقلته على ثلاثة نوع من خبر الواحد يعم **والخبر المتواتر** بشرائطه **يفيد العلم** بصدقه باتفاق العقلاء لنا قطعا
خلافا للسمنية والبراهمة فإنهم قالوا الذي حملهم على المنع من إفادته العلم الدفع لئلا يستدل به على الشرائع من
الكتاب والسنة إذ الطريق إليهما إلا النقل المتواتر فأنكروا حصول العلم لسده والطريق وهو بهت والحادي [illegible]

لنا أنا مضطرون من أنا نجد من أنفسنا العلم الضروري بالبلاد النائية كمكة ومصر والأمم الخالية كالأنبياء
والصحابة والخلفاء كما نجد العلم بالمحسوسات لا فرق بينهما إلا فيما يرجع إلى الجزم وما ذلك إلا بالأخبار قطعا وإنهم
تشكيك أشد شيء بالسرابات فهي كشبه السوفسطائية لا يستحق الجواب **وشروطه** الصحيحة بلا شبهة
كلها في المخبرين أحدها **أن يبلغ عددهم** في الكثرة إلى قدر **لا يتواطأ مثلهم على الكذب
في العادة** وثانيها أن يكونوا **مستندين** في ذلك الخبر إلى **الحس والمشاهدة** فإنه في مثل حدوث العالم لا يفيد قطعا
وثالثها استواء الطرفين والواسطة بمعنى بلوغ جميع طبقات المخبرين في الأول والآخر والأوساط بالغا
ما بلغ عدد التواتر وإنما أهمله عليه السلام أنه مندرج في الأولين وأما كيفية علم حصول هذه الشرائط فمن زعم
أنه نظري يشترط تقدم العلم بذلك وأما عندنا فالضابط عندنا حصول العلم بصدقه وإذا علم ذلك عادة علم وجود
الشرائط لأن الضابط في حصول العلم سبق العلم بها كما يقول من يرى أنه نظري **وقد حد المقطوع بحصول
التواتر عندهم** وهو أول عدد التواتر محدود ولو قال بدل التواتر العلم لكان أجود فقال **الإصطخري** يحصل **بعشرة
وقيل باثني عشر** عدد نقباء موسى عليه السلام لأنهم جعلوا كذلك ليحصل العلم بخبرهم
وقال **الجريري بعشرين** لقوله تعالى إن يكن منكم عشرون صابرون وذلك ليفيد خبرهم العلم بإسلامهم **وقيل بأربعين**
عدد الجمعة ولا يظهر لهذا وجه مناسبة وقيل لأن قوله تعالى يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من
المؤمنين نزلت في أربعين ولو لم يفد العلم لم يقتصر عليهم **وقيل بسبعين فصاعدا** لاختيار موسى لهم للعلم
بخبرهم إذا رجعوا ما جرى لقومهم وقيل بثلاث مائة وبضعة عشر رجلا عدد أهل بدر **وقيل** وهو المختار
عددا لا يحد مفقود لذلك **لأن ما أوجب العلم** فلا يكون منحصرا في عدد مخصوص بل يختلف وضابطه ما حصل
العلم به لأنا نقطع بحصول العلم بما ذكرنا من المتواترات من غير علم بعدد مخصوص لا متقدما ولا متأخرا ولا سبيل
إلى العلم به عادة لأنه يقوى الاعتقاد بتدريج كما يحصل كمال العقل بتدريج خفي والقوة البشرية قاصرة
عن ضبط ذلك ونقطع أيضا بأنه يختلف بالقرائن التي تلزم الخبر ولا تنفك عنه قال سعد الدين وقد تسوق بالمثال
العادية له الموجبة لتعريف متعلقه أو المتكلم مثل كونه موصوفا بالصدق مباشرا للأمر الذي أخبر به
الملك أو الواقعة لكونها أمرا قريب الوقوع فيحصل بأخبار عدد أقل لعدده يفتقر إلى أكثر أو السامع لكونه
ذكيا أو بليدا ويتفاوت كل واحد من ذلك يوجب العلم بخبر عدد أكثر أو أقل لا يمكن ضبطه فكيف إذا تركبت الأسباب
مسألة **قيل** العلم الحاصل بالتواتر **ضروري عند الجمهور وقال الكعبي وأبو الحسين والغزالي والجويني** بل هو
نظري وتوقف المرتضى للإمامية في علم اللطيف من أنه لو كان نظريا لافتقر إلى توسط المقدمتين وهو لا يفتقر
إلى ذلك كما قال أبو الحسين إن العلم لا يحصل إلا بعد العلم بأن المخبر عنه محسوس فلا يشتبه وأن المخبرين جماعة
لا داعي لهم إلى الكذب وكلما كان كذلك فليس بكذب فيلزم النقيض وهو كونه صدقا لأنا نعلم قطعا علمنا بما ذكرنا
من المتواترات مع انتفاء التوسط ولأنا نجد فيه صورة البرهان فإن وجوده لا يوجب الاحتياج إليه فإنا يمكنه
في كل ضروري كما إذا قلت الأربعة زوج وذلك أن تقول لأنه منقسم بمتساويين وكل منقسم زوج ونحو ذلك وأيضا لو كان
نظريا لساغ الخلاف فيه ولو ادعى كل مدع لم نعد بهتا ومكابرة وهو بعيد كذلك ولا يسوغ الخلاف فيه ضرورة
قالوا لو كان ضروريا لعلم بالضرورة أنه ضروري كغيره من الضروريات لأن حصول العلم ولا شعوره به كيف حصل
محال قلنا ولو كان نظريا لعلم كونه نظريا بالضرورة كغيره من النظريات والتحقيق أن كون العلم ضروريا أو نظريا
صفتان للعلم ولا يلزم من الشعور بالعلم ضرورة الشعور بصفته من كونه ضروريا أو نظريا **مسألة** **خبر
الواحد العدل لا يفيد العلم** مطلقا وكذلك لا بعده خبر **الأربعة يجوز** حصوله **بالخمسة** لا
يجوز حصوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1